

تغطية التقرير الشهري للهيئة اب

11-09-2011



سما الإخبارية

الهيئة المستقلة ترصد الانتهاكات في الضفة وغزة خلال شهر آب

الخميس 8 / 09 / 2011 م

غزة / رام الله / اظهر تقرير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" الانتهاكات التي رصدتها خلال شهر آب للعام 2011، والتي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

وخلصت الهيئة من مجمل ما رصدته من انتهاكات إلى وقوع عدد من حالات الوفاة لأسباب متفرقة منها وفيات في شجارات عائلية أو نتيجة فوضى السلاح وأخرى نتيجة الإهمال، واستمرار إدعاءات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفقاً للشكاوى المقدمة للهيئة.

وكذلك استمرار عدم إتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال في قطاع غزة والضفة الغربية، استمرار إشكالية عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو المماثلة أو الالتفاف عليها في الضفة الغربية، وتحويل - الحالات التي يصدر فيها قرارات بالإفراج إلى القضاء العسكري وإصدار أحكام سجن بحقهم، وجود حالات اعتداء على الجمعيات والحريات الإعلامية.

ورصدت الهيئة 8 حالات وفاة خلال شهر آب للعام 2011 في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، منها 5 حالات في قطاع غزة و3 حالات في الضفة الغربية.

وتوزعت حالات الوفاة على النحو التالي: 3 حالات نتيجة الشجارات والخلافات والقتل الخطأ، وقعت حالة واحدة في الضفة الغربية وحالتان في قطاع غزة. 3 حالات نتيجة سوء استخدام السلاح وقعت جميعها في قطاع غزة. وحالتان نتيجة الإهمال وقعت كلتاهما في الضفة الغربية.

حالات الوفاة خلال شهر آب للعام 2011 كانت حالات الوفاة على خلفية الشجارات أو الخلافات أو القتل الخطأ أو القتل العمد، حيث وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 3 حالات وفاة وقعت على خلفية الشجارات العائلية، حالة واحدة في الضفة الغربية وحالتان في قطاع غزة.

في بتاريخ 2011/8/12 توفي المواطن محمد أنور أبو رحمي 25 عاماً من حي الزيتون بمدينة غزة، جراء إصابته بعدة أعيرة نارية في أنحاء متفرقة من الجسم وذلك في شجار عائلي وقع في حي الزيتون بمدينة غزة. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال الشجار بأعيرة أطلقت من سلاح رشاش "كلاشكوف". وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث وأوقفت المشتبه به.

وبتاريخ 2011/8/21 توفي المواطن أحمد جمال مصبح 22 عاماً من بلدة عيسان الكبيرة شرق خان يونس، جراء تعرضه للطعن بألة حادة في أنحاء متفرقة من الجسم. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال شجار عائلي، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به وفتحت تحقيقاً في الحادث.

وبتاريخ 2011/8/22 توفي المواطن مؤيد جمعة أبو رويس 26 عاماً من مخيم بلاطة بمحافظة نابلس، جراء إصابته بأعيرة نارية في أنحاء متفرقة من جسمه أثناء تواجه بالقرب من المخيم. ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن المذكور تعرض لإطلاق نار على خلفية ثأر قديم بين عائلته وعائلة أخرى، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، حيث تم إلقاء القبض على خمسة من المتهمين ويمثلون أمام القضاء لاتخاذ المقتضى القانوني بحقهم. وقد أصيب في الحادث والد القتل وأثنين من أشقائه.

وكذلك هناك حالات الوفاة نتيجة فوضى وسوء استخدام السلاح، حيث وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير ثلاث حالات وفاة نتيجة فوضى السلاح وسوء استخدامه، وقعت في قطاع غزة. فبتاريخ 2011/8/24 توفيت المواطنة سوسن حمودة محسن 25 عاماً من بلدة جباليا، جراء إصابتها بعبارة نارية في الرأس. وحسب المعلومات المتوفرة للهيئة فإن والد المذكورة أطلق النار عليها من سلاح بحوزته "مسدس" في منزل العائلة، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به، وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2011/8/11 توفي المواطن علي نايف الحاج 18 عاماً من مخيم رفح، جراء إصابته بشظايا جسم متفجر. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن إصابة المذكور نجمت عن انفجار عبوة ناسفة كان يعبث بها بجوار منزله، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً لمعرفة ملابسات الحادث.

- بتاريخ 2011/8/30 توفي الطفل إبراهيم محمد جميل سلمان 6 أعوام من مدينة دير البلح، جراء إصابته في الوجه والصدر بشظايا جسم متفجر "صاعق قنبلة". وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن الطفل أصيب خلال عبثه بالقنبلة بالقرب من منزل العائلة، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث.

حالات الوفاة بسبب الإهمال وعدم توفير شروط السلامة العامة، حيث وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالتين وفاة وقعت بسبب الإهمال في الضفة الغربية، فبتاريخ 2011/8/8 توفي المواطن يوسف عيسى القاضي 19 عاماً من مدينة الخليل، جراء اختناق بعد غرقه في بركة ماء في مسبح في أحد نوادي السباحة في مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان قامت النيابة العامة بفتح تحقيق في الحادث.

- بتاريخ 2011/8/29 توفي الطفل احمد عبد الحكيم مسودي عامان من مدينة الخليل، جراء غرقه في بئر ماء في منطقة بيت عنون شرق مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، كما قامت طواقم اطفائية بلدية الخليل وطواقم إسعاف الهلال الأحمر بانتشال الجثة.

والإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح- انفجارات داخلية. بتاريخ 2011/8/18 أصيب المواطنان (خالد محمد النمى 16 عاماً، ومحمد العبد جربوع 20 عاماً، وسمير صبري أبو كوش 22 عاماً) من مدينة رفح، بأعيرة نارية في مناطق مختلفة من الجسم. وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن شخصاً مسلحاً مقنعاً قام بإطلاق النار من سلاحه الرشاش باتجاه دراجة نارية "تكتك" كان يستقلها المواطنون المذكورون أثناء عودتهم إلى منازلهم بعد حضور مباراة لكرة القدم، وتم نقلهم إلى مستشفى بالمدينة، وقد فتحت الشرطة تحقيقاً في الحادث.

والتعذيب أثناء التوقيف - المعاملة القاسية والمهينة: تنظر الهيئة بخطورة بالغة إلى استمرار قيام الأجهزة الأمنية، بانتهاك حق الموقوفين والمحتجزين بسلامتهم البدنية، وتعتبر الهيئة كل أشكال سوء المعاملة والتعذيب التي تمارسها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة والضفة الغربية، أعمالاً محظورة يجب تجريمها ومعاقبة مرتكبيها باعتبارها أعمالاً مجرمة، فقد استمرت الهيئة خلال شهر آب والأشهر التي سبقت في تلقي شكاوى يدعي مقدموها تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة من قبل الأجهزة الأمنية، سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة.

ففي الضفة الغربية تلقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية، من بينها 4 شكاوى من مواطنين يدعون تعرضهم للتعذيب أي ما نسبته (6%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية. وقد انحصرت تلك الشكاوى ضد جهاز الشرطة. تركزت إدعاءات التعذيب حول الشبج والضرب واللكم والضرب إلى جانب سوء المعاملة.

في قطاع غزة تلقت الهيئة خلال شهر آب 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية من بينها 4 شكاوى ادعى المواطنون فيها تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة، أي ما نسبته (11%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية في قطاع غزة أثناء الاحتجاز لديها. انحصرت الشكاوى خلال الشهر ضد جهاز الشرطة.

وعلى الرغم من أن الهيئة وممثليها قد منعوا من زيارة مركز الاحتجاز التابع لجهاز الأمن الداخلي للعام الثالث على التوالي، ومنعوا أيضاً من زيارة مركز الإصلاح والتأهيل (سجن غزة المركزي) وهو المركز الوحيد المنظم وفق قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) رقم 6 للعام 1998، منذ كانون أول من العام الماضي، إلا أن الهيئة تأمل بأن يسمح لها بالزيارة في أقرب وقت ممكن، وذلك بناء على الاتصالات التي أجرتها مع المسؤولين في الأمن الداخلي في القطاع والوعود الإيجابية التي تلقتها الهيئة مؤخراً من المسؤولين في الحكومة الفلسطينية في قطاع غزة، بهدف الإطلاع على أوضاع المراكز والمحتجزين فيها، كما تأمل الهيئة أيضاً بأن تحل مشكلة عدم تلقيها ردوداً على مراسلاتها بشأن الاستفسار عن موضوع شكاوى ذوي المحتجزين التي تقدموا بها للهيئة، للتحقق من صحة الإدعاءات الواردة فيها.

وانتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة: ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي والاعتقال على خلفية سياسية، حيث مازال هناك عدد من المدنيين يحاكمون من قبل القضاء العسكري الأمر الذي يعتبر حجراً للحرية الشخصية دون مسوغ قانوني، لذا تنظر الهيئة بخطورة بالغة لاستمرار حالات الاعتقال التعسفي والاعتقال دون إتباع الإجراءات القانونية في عملية التوقيف، فقد تم إسقاط أحد أبرز حقوق المواطنين المحتجزين في ضرورة عرضهم على قاضيهم الطبيعي (القضاء المدني)، ما شكل مخالفة جسيمة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون الإجراءات الجزائية، نظراً لاستمرار الأجهزة الأمنية بالتوقيف على ذمة القضاء العسكري.

واستمرت تلك الاعتقالات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة بوتيرة متفاوتة، وقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى من مواطنين تم اعتقالهم وحجز حريتهم بشكل تعسفي.

وتلقت الهيئة خلال هذه الفترة الماضي في الضفة الغربية 118 شكوى من بينها 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية تركزت 29 منها حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو توقيفاً تعسفياً.

في قطاع غزة فقد تلقت الهيئة خلال ذات شهر 52 شكوى من بينها 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية العاملة في القطاع والتابعة لوزارة الداخلية في الحكومة بغزة، منها 5 شكاوى يدعي المواطنون من خلالها عدم صحة إجراءات التوقيف، والاعتقال على خلفية سياسية.

وحرية العمل الصحفي وحرية التعبير وتداول المعلومات: فبتاريخ 2011/8/16 قامت عناصر من الشرطة بتوقيف الصحفي فتحي محمود طيبيل 57 عاماً من مدينة غزة، يعمل مراسلاً لوكالة الأنباء الفلسطينية "وفا"، أثناء قيامه بعمله في تغطية تجمع سلمي نظمه شباب انتلاف 15 آذار في ساحة الجندي المجهول بغزة، تضامناً مع اللاجئيين الفلسطينيين في سوريا.

وحسب إفادة الصحفي للهيئة أنه تم نقله إلى مقر الإدارة العامة للمباحث في غزة وتم التحقيق معه حول عمله الصحفي، ثم نقل إلى النظارة واستمر احتجازه حتى ظهر اليوم التالي 2011/8/17 حيث تم إخلاء سبيله بعد التوقيع على تعهد بعدم تغطية أي فعاليات غير مرخصة.

الاعتداء على الجمعيات: فبتاريخ 2011/8/10 كشف النقاب عن قرار صادر عن مجلس الوزراء في غزة مؤرخ في 2011/5/31 بشأن تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم 1 لسنة 2003 يعطي بموجبه مزيد من الصلاحيات لوزارة الداخلية للتدخل في شؤون الجمعيات بما يعتبر مخالفة للقانون، وقد طالبت العديد من المؤسسات مجلس الوزراء بغزة بإعادة النظر في القرار الوزاري المشار إليه ومواءمته مع القانون.

- بتاريخ 2011/8/27 تم اقتحام مقر اتحاد لجان العمل الصحي، الواقع في مدينة غزة، من قبل مجهولين، وتم العبث بمحتويات مكاتب الإدارة، وسرقة 3 أجهزة حاسوب، وشاشتي حاسوبين آخرين، دون إحداث أي كسر في الأبواب، وحسب بيان صادر عن الاتحاد "أن سرقة أجهزة الكمبيوتر يبدو أن الهدف منها الحصول على المعلومات التي

تحتويها". وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

والاعتداء على الحريات العامة: فبتاريخ 2011/8/14 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة في قطاع غزة بمنع إقامة إفطار جماعي لنشطاء نقابيين، بدعوة من اتحاد اللجان العمالية المستقلة في مطعم الجاليري بمدينة غزة، وحسب إفادة مدير المطعم للهيئة أنه تلقى استدعاء للحضور إلى مقر الشرطة بالجوازات في المدينة، حيث أبلغه الضابط المسنول بقرار إلغاء الإفطار الجماعي، وبوجوب الحصول على إذن لذلك من وزارة الداخلية.

- بتاريخ 2011/8/16 قامت وزارة التربية والتعليم بغزة بمنع 8 طلاب من المرحلة الثانوية في قطاع غزة من السفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية "الدواع الاجتماعية وثقافية" وذلك بعد حصولهم على منحة دراسية لمدة عام، من مؤسسة، الإمدست، والذي كان مقررًا في 2011/8/17 وحسب ما أفاد به أولياء أمور الطلبة للهيئة أنهم اطلعوا على كامل تفاصيل المنحة لأبنائهم، ووافقوا عليها، وكانت المفاجأة برفض الوزارة وحرمان أبنائهم من المنحة التي قررت لهم.

- بتاريخ 2011/8/17 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة في قطاع غزة، بمنع إفطار جماعي لمتطوعي منتدى شارك الشبابي في مطعم حيفا على بحر غزة، وحسب إفادة أحد العاملين في المنتدى للهيئة أنه تلقى اتصالاً هاتفياً من مدير جهاز المباحث العامة في مدينة الزهراء، أبلغه بقرار منع إقامة الإفطار، كما أبلغه مدير المطعم بأن الأخير تم إبلاغه من نفس المصدر بعدم تقديم الإفطار لهم.

- بتاريخ 2011/8/19 قام شخصان مجهولان بإحراق مركبة السيد جمال الشاتي أثناء وقوفها بالقرب من منزله في مدينة جنين، ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث مازالت التحريات جارية لمعرفة الفاعلين وسبب قيامهم بهذا العمل. يشار إلى أن السيد جمال الشاتي هو عضو مجلس ثوري في حركة فتح ونائب سابق في المجلس التشريعي.

- بتاريخ 2011/8/13 قام مجهولون بإحراق مقر مجلس قروي بلدة نوبا/ الخليل، حيث أتى الحريق على جميع محتويات المبنى من أجهزة الكترونية وأثاث مكتبي وعلى الخرائط الهيكلية والصور الجوية لحدود البلدة وعلى ملفات المواطنين من اشتراكات كهرباء وماء، حيث وصفت قيمة الأضرار بالكبيرة جداً، وما زال التحقيق جاري لمعرفة الجناة.

سادساً: التأخير والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية في الضفة الغربية: لوحظ خلال هذا الشهر كما في الأشهر السابقة استمرار ظاهرة عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو الالتفاف عليها أو المماطلة في تنفيذها وتركز ذلك في الضفة الغربية وإن كان بوتيرة أقل من السابق.

يعتبر عدم تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية مهما كانت درجتها، مخالفة صريحة لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وتحديداً المادة 106 منه، فقد نصت تلك المادة على أنه "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتناع عن تنفيذها على أي نحو جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة...".

ففي مجال محكمة العدل العليا ومحكمة البداية والقرارات الصادرة عنهما، فقد وثقت الهيئة عدداً من الشكاوى حول صدور قرارات من المحكمة العليا، ولم تقم السلطة التنفيذية بشقيها الأمني والمدني بتنفيذ تلك القرارات حتى لحظة إعداد هذا التقرير ومن تلك القرارات:

كما صدر خلال الشهور السابقة عدد من القرارات ذات الشأن الإداري، ورغم صدورها لم تقم السلطة التنفيذية بتنفيذها، وهذه القرارات هي:

1. بتاريخ 2009/6/24 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام في بلدة يطا بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزارة الداخلية ومخالفته للمادة 37 من قانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث

لم ينفذ القرار حتى الآن.

2. بتاريخ 2009/4/22 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية، يفيد بإعادة قيود المواطن نور الدين صالح حماد الذي تم ترفيق قيوده وإنهاء خدماته من جهاز الشرطة بتاريخ 2007/11/1، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يتم تنفيذ القرار المشار إليه.

3. بتاريخ 2009/7/8 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة جمعية بيت أمر لرعاية الأيتام في بلدة بيت أمر بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزير الداخلية ومخالفته لقانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.

4. بتاريخ 2011/5/24 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن أحمد عوض يوسف بني شمسة/ بلدية بيتا. ويشير هذا القرار إلى ضرورة إزالة منشار حجر من المنطقة السكنية التي يقطن بها المواطن المشتكى. وبمتابعة الهيئة لهذه الشكوى تبين أنه وحتى نهاية شهر حزيران 2011 لم يتم تنفيذ ذلك القرار.

5. بتاريخ 2009/6/29 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الأوقاف والشؤون الدينية القاضي بنقل الموظف محمد جمال نعمان سلهب إلى وظيفة أدنى دون موافقته وما ترتب على ذلك القرار من مساس بحقوقه الوظيفية المكتسبة من حيث الراتب والدرجة ولمخالفته لقانون الخدمة المدنية لعام 1998 وتعديلاته اللاحقة وخصوصاً ما نصت عليه المادة (58) منه فقد تقرر إلغاء القرار الطعين وشل كافة أثاره وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم ينفذ القرار.

6. بتاريخ 2011/3/21 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يتعلق بإعادة المواطن شذاي حسين عودة إلى مكان عمله في جهاز ودفع مستحقاته المالية واعتماد فترة الفصل كفترة خبرة لأغراض الرتب، علماً أنه يعمل في الدفاع المدني منذ 2001، وتم فصله في 2008/4/13. وقد انتهى شهر تموز 2011 دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار من قبل الجهات المختصة.

7. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عماد رضوان عبد العزيز رماحة، وقيمتها 29183 شيكل حيث كان يعمل طباط في الارتباط العسكري، وقد انتهى شهر تموز دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

8. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عبد الرؤوف عمر سوالي، وقيمتها 30120 شيكل حيث كان يعمل مستخدم مدني لدى الأمن الوطني، وقد انتهى شهر تموز دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

وانتهاك الحق في التنقل والسفر: لا تزال معاناة المواطنين في قطاع غزة قائمة بسبب استمرار قضية نفاذ الدفاتر الخاصة بجوازات السفر في محافظات غزة منذ تشرين ثاني 2008.

وحسب معلومات الهيئة التي حصلت عليها من قبل المسؤولين في وزارة الداخلية في الحكومة المقالة، فإن وزارة الداخلية في الضفة الغربية لا تقوم بإرسال دفاتر الجوازات لمواطني قطاع غزة، ما يتسبب في حرمانهم من حقهم في السفر والتنقل، بالإضافة إلى الحاجة الملحة للحالات الخاصة، منها الحالات المرضية التي يتم اتخاذ قرارات بعلاجها في الخارج، والطلبة الذين يدرسون خارج البلاد، إضافة إلى حاجة الآلاف ممن انتهت صلاحية جوازاتهم وحاجتها للتجديد.

والفصل من الوظيفة العمومية واشتراط السلامة الأمنية: لا زالت وزارة التربية والتعليم العالي تصدر قرارات بالفصل أو بتوقيف إجراءات التعيين بحق العاملين في جهاز التربية والتعليم والعالي.

فقد تلقت الهيئة خلال شهر آب 4 شكاوى ضد الوزارة بهذا الصدد، ليرتفع عدد تلك الشكاوى إلى ما يزيد على 501 شكوى، خلال هذا الشهر والشهور السابقة، يدعي المشتكون في تلك الشكاوى إن فصلهم تم بقرار من وزيرة التربية

والتعليم العالي، بدعوى عدم موافقة أو عدم توصية من جهات غير مخولة قانوناً بتلك المهمة.

وكذلك تقوم وزارة التربية والتعليم العالي وغيرها من الوزارات بربط التعيين في الوظائف العامة بشرط السلامة الأمنية والذي يقصد به، موافقة الأجهزة الأمنية على تعيين ذلك الشخص في الوظائف العامة، وقد تطور الحال إلى أن وصل إلى طلب موافقة الأجهزة الأمنية على تجديد الرخص الشخصية للحاصلين على رخص سواقة سيارات الأجرة، أو الحصول أصلاً على رخصة سواقة للسيارات وحافلات النقل بالأجرة، وفي هذا الصدد تعتبر الهيئة أن هذا الإجراء مخالف لقانون الخدمة المدنية والقانون الأساسي الفلسطيني، وانتهاك لحق المواطن في تولي الوظائف العامة في الدولة على قدم المساواة ودون أي تمييز.

تقرير ديوان المظالم حول انتهاكات حقوق الإنسان والحريات خلال شهر آب

جنين - علي سعودي - كشف التقرير الشهري للهيئة المتقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" عددًا من حالات الوفاة لأسباب متفرقة منها وفيات في شجارات عائلية أو نتيجة فوضى السلاح وأخرى نتيجة الإهمال خلال شهر آب الماضي، وأشار إلى استمرار إساءات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين في الضفة الغربية وقطاع غزة، ووفقًا للشكاوى المقدمة للهيئة واستمرار عدم إتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال وعدم تنفيذ قرارات المحاكم أو الماطلة أو الانتكاف عليها وفي تمويل الحالات التي يسفر فيها قرارات بالإفراج إلى القضاء العسكري وإصدار أحكام سجن بحقهم ووجود حالات اعتداء على الجمعيات والحريات الإعلامية.

تفاصيل:

رصدت الهيئة ٨ حالات وفاة خلال شهر آب في مناطق السلطة الوطنية، منها ٥ في قطاع غزة و ٣ في الضفة الغربية. توزعت على ٣ نتيجة الشجارات والخلافات والقتل الخطأ، وحالة في الضفة وحالتان في القطاع، ٣ حالات نتيجة سوء استخدام السلاح في القطاع، وحالتان نتيجة الإهمال في الضفة.

- في ٢٠١١/٨/١٢ توفي المواطن محمد أنور أبو رحمة ٢٥ عامًا من حي الزيتون بمدينة غزة، جراء إصابته بعدة أعيرة نارية في أنحاء متفرقة من جسمه في شجار عائلي، وحسب المعلومات التي توصلت لدى الهيئة فإن الذكور أصيبوا خلال الشجار بأعيرة أطلقت من سلاح رشاش "كلاشكوف" وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقًا في الحادث وأوقفت المشتبه به.

- في ٢٠١١/٨/٢١ توفي المواطن أحمد جمال مسيح ٢٢ عامًا من بلدة عيسان الكبيرة، جراء تعرضه لطلعن بآلة حادة في أنحاء متفرقة من الجسم. خلال شجار عائلي، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به وفتحت تحقيقًا في الحادث.

- في ٢٠١١/٨/٢٢ توفي المواطن مؤيد جمعة أبو رويس ٣٦ عامًا من مخيم بلاطة بمحافظة نابلس، جراء إصابته بأعيرة نارية في أنحاء متفرقة من جسمه بالقرب من المخيم. ووفقًا لمعلومات الهيئة فإن للذكور تعرض للإطلاق نار على خلفية نأز قديم بين عائلته وعائلة أخرى، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقًا في الحادث، حيث تم إلقاء القبض على خمسة من المتهمين ويمثلون أمام القضاء لانتهاك القضاة القانوني بحقهم. وقد أصيب في الحادث والد القاتل وأثنان من أشقائه.

الوفيات نتيجة فوضى وسوء استخدام السلاح:

- في ٢٠١١/٨/٢٤ توفيت المواطنة سوسن حمودة مسمن ٢٥ عامًا، من جباليا، جراء إصابته بجراح ناري في الرأس. وحسب المعلومات المتوفرة للهيئة فإن والد الذكورة أطلق النار عليها من مسدس في منزل العائلة، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به، وفتحت تحقيقًا في الحادث.

- في ٢٠١١/٨/١١ توفي المواطن علي نايف الحاج، ١٨ عامًا، من مخيم رفح، جراء إصابته بانضغاب عيونة ناسفة كان يعيث بها بجوار منزله، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقًا لعرقلة ملبسات الحادث.

- في ٢٠١١/٨/٣٠ توفي الطفل إبراهيم محمد جميل سلمان ٦ أعوام من مدينة دير البلح، جراء إصابته في الوجه والصدر بسفطانيا جسم متفجر "ساق قنذلة". وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن للطفل أصيب خلال عيته بالقتل بالقرب من منزل العائلة، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقًا في الحادث.

وفيات بسبب الإهمال وعدم توفير شروط السلامة

ونقت الهيئة حالي وفاة بسبب الإهمال في الضفة الغربية
- في ٢٠١١/٨/٨ توفي المواطن يوسف عيسى القاضي ١٩ عامًا، من الخليل، جراء اختناقته بعد غرقه في بركة ماء في أحد نوادي السباحة في مدينة الخليل، وحضرت الشرطة وقامت النيابة العامة بفتح تحقيق في الحادث.

- في ٢٠١١/٨/٢٩ توفي الطفل أحمد عبدالمحيم مسودي، ١٨ عامًا، جراء غرقه في بئر ماء في منطقة بيت عيون شرق مدينة الخليل، ووفقًا لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقًا في الحادث.

الإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح - انفجارات

داخلية:

- في ٢٠١١/٨/١٨ أصيب خالد محمد النمس ١٦ عامًا، ومحمد العبد جريوع ٢٠ عامًا، وسهير صبري أبو كوش ٢٢ عامًا من مدينة رفح، بأعيرة نارية في مناطق مختلفة من الجسم. وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن شخصًا مسلحًا متفجعًا قام بإطلاق النار من سلاحه الرشاش باتجاه دراجة نارية "تكتك" كان يستقلها المذكورين أثناء عودتهم إلى منازلهم بعد حضور مباراة لكرة القدم، وتم نقلهم إلى مستشفى بالبلد، وقد فتحت الشرطة تحقيقًا في الحادث.

التعذيب أثناء التوقيف

عبرت هيئة عن قلقها جراء استمرار قيام الأجهزة الأمنية، بانتهاك حق الموقوفين والمحتجزين بمسائلهم البدنية، وتعتبر الهيئة كل أشكال سوء المعاملة والتعذيب التي تمارسها الأجهزة الأمنية أعمالًا محظورة يجب تجريدها وعاقبة مرتكبيها، فقد استمرت قضية خلال شهر آب والأشهر التي سبقته في تلقي شكاوى يدعي مقدموها تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة من الأجهزة الأمنية.

هفي الضفة الغربية تلقت الهيئة ٦٩ شكاوى، من بينها ٤ شكاوى من مواطنين يدعون تعرضهم للتعذيب أي ما نسبته ٦% من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية. وقد انحصرت تلك الشكاوى ضد جهاز الشرطة. تركزت إساءات التعذيب حول الشجج والضرب واللكم والضرب إلى جانب سوء المعاملة.

في قطاع غزة تلقت الهيئة ٣٦ شكاوى من بينها ٤ ادعى المواطنون فيها تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة، أي ما نسبته ١١% من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية في قطاع غزة، انحصرت ضد جهاز الشرطة.

وعلى الرغم من أن الهيئة وممثلها قد منعوا من زيارة مركز الاحتجاز التابع لجهاز الأمن الداخلي لعام الثالث على التوالي، ومنعوا أيضًا من زيارة مركز الإصلاح والتأهيل (سجن غزة المركزي) وهو المركز الوحيد المنظم وفق قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم ٦ لعام ١٩٩٨، منذ كانون أول من العام الماضي، إلا أن الهيئة تأمل بأن يسمح لها بالزيارة في أقرب وقت ممكن، بناءً على الاتصالات التي أجرتها مع المسؤولين في الأمن الداخلي والعودات الإيجابية التي تلقتها الهيئة مؤخرًا من المسؤولين، بهدف الإطلاع على الأوضاع والبرامج والمراكز والمحتجزين فيها، كما تأمل الهيئة بأن تحل مشكلة عدم تلقيها ردودًا على مراسلاتها بشأن الاستفسار عن موضوع شكاوى ذوي المحتجزين، للتحقق من صحة الإدعاءات الواردة فيها.

في ضرورة عرضهم على قاضيه الطبيعي (القضاء المدني)، ما شكل مخالفة جسيمة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون الإجراءات الجزائية، نظرًا لاستمرار الأجهزة الأمنية بالتوقيف على ذمة القضاء العسكري.

وقد استمرت تلك الاعتقالات في الضفة والقطاع بوتيرة متفاوتة، وتلقت الهيئة العديد من الشكاوى من مواطنين تم اعتقالهم وحجز حريتهم بشكل تعسفي.

فقد تلقت الهيئة ١١٨ شكاوى من بينها ٦٩ ضد الأجهزة الأمنية تركزت ٢٩ منها حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو تعسفيًا.

في قطاع غزة تلقت الهيئة ٥٢ شكاوى من بينها ٣٦ ضد الأجهزة الأمنية في القطاع والتابعة لوزارة الداخلية في الحكومة بغزة، منها ٥ يدعي المواطنون من خلالها عدم صحة إجراءات التوقيف، والاعتقال على خلفية سياسية.

الاعتداءات

أشارت الهيئة إلى استمرار الاعتداءات على حرية العمل الصحافي وحرية التعبير وتداول المعلومات:

ففي ٢٠١١/٨/١٦ قامت عناصر من الشرطة بتوقيف الصحفي هنيي محمود طليل ٥٧ عامًا من مدينة غزة، ويعمل مراسلًا لوكالة الأنباء الفلسطينية "بنا"، أثناء قيامه بعمله في تغطية تجمع سلمي نظمته شباب قتلا ١٥ آذار في ساحة الجندي المجهول، تضامناً مع اللاجئين الفلسطينيين في سوريا. وحسب إفادة الصحفي للهيئة تم نقله إلى مقر الإدارة العامة للمباحث والتحقيق معه حول عمله الصحفي، ثم نقل إلى النظارية واستمر احتجازه حتى ظهر اليوم التالي ٢٠١١/٨/١٧ حيث تم إخلاء سبيله بعد التوقيع على تعهد بعدم تغطية أي فعاليات غير مرخصة.

الاعتداء على الجمعيات:

- في ٢٠١١/٨/١٠ كشف النقاب عن قرار صادر عن مجلس الوزراء - في غزة مؤرخ في ٢٠١١/٥/٣١ بشأن تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم ١ لسنة ٢٠٠٣ يعطي بموجبه المزيد من الصلاحيات لوزارة الداخلية للتدخل في شؤون الجمعيات بما يعتبر مخالفة للقانون، وقد طالبت العديد من المؤسسات مجلس الوزراء بغزة بإعادة النظر في القرار لنسار إليه ومواءمته مع القانون.

- بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٧ تم اقتحام مقر اتحاد لجان العمل الصحي في غزة من مجهولين، وتم سرقة ١٣ أجهزة حاسوب، وشاشتي حاسوبين آخرين، دون إحداث أي كسر في الأبواب، وحسب بيان صادر عن الاتحاد فإن سرقة أجهزة الكمبيوتر يبدو أن الهدف منها الحصول على المعلومات التي تحتويها. وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقًا في الحادث.

الاعتداء على الحريات العامة:

- في ٢٠١١/٨/١٤ قام جهاز المباحث العامة بمنع إقامة إضراب جماعي لإنشطاء ونقابيين، بدعوة من اتحاد المعلم العمالية المستقلة في مطعم الجاليري بمدينة غزة، وحسب إفادة مدير المعلم للهيئة فإنه تلقى استدعاء الحضور إلى مقر الشرطة، حيث أبلغه الشاب المسؤول بقرار إلغاء الإضراب الجماعي، ويوجب الحصول على إذن لذلك من وزارة التربية والتعليم بغزة بمنع طلاب من المرحلة الثانوية من السفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية "لنوع اجتماعية وثقافية" بعد حصولهم على منحة دراسية لمدة عام، من مؤسسة، الإلمست، والذي كان مقرراً في ٢٠١١/٨/١٧ وحسب ما أفاد به أولياء أمور الطلبة للهيئة أنهم أطلعوا على كامل تفاصيل المنحة لأبنائهم، ووافقوا عليها وكانت الفاجرة رفض الوزارة وحرمان أبنائهم من المنحة التي قررت لهم.

- في ٢٠١١/٨/١٧ قام جهاز المباحث العامة في الشرطة بمنع إضراب جماعي لمتلوعي منتدى شارك الشيشي في مطعم حيفا على بحر غزة، وحسب إفادة أحد العاملين في المنتدى للهيئة أنه تلقى اتصالاً هاتفياً من مدير جهاز المباحث العامة في مدينة الزهراء، أبلغه بقرار منع إقامة الإضراب، كما أبلغه مدير الطعام بأن الأخير تم إبلاغه من نفس المصدر بعدم تقديم الإضراب لهم.

الاعتداء على المؤسسات العامة والأماكن الخاصة

ونقت الهيئة الاعتداءات التالية:

- في ٢٠١١/٨/١٩ قام مجهولان بإحراق مركبة جمال الشاتي أثناء وقوفها بالقرب من منزله في جنين، ووفقًا لمعلومات الهيئة فإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقًا في الحادث ومازالت التحريات جارية لمعرفة الفاعلين وسبب قيامهم بهذا العمل. يشار إلى أن الشاتي هو عضو مجلس شورى في حركة فتح ونائب سابق في المجلس التشريعي.

- بتاريخ ٢٠١١/٨/١٣ قام مجهولون بإحراق مقر مجلس قروي ببلدة ذوايا/ الخليل، حيث أتى الحريق على جميع محتويات المبنى من أجهزة الكترونية وأثاث مكثي وعلى الخرائط البيكلية والصور لجمعية لحدود البلدة وعلى ملفات المواطنين من اشتراكات كهرباء وماء، ووصفت الإضرار بالكبيرة جدا، وما زال التحقيق جاري لمعرفة لجناة.

التأخير والماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم

لوحظ خلال هذا الشهر كما في الأشهر السابقة استمرار ظاهرة عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو الانتكاف عليها أو الماطلة في تنفيذها وتركز ذلك في الضفة الغربية وإن كان بوتيرة أقل من السابق. يعتبر عدم تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية مهما كانت درجتها، مخالفة صريحة لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وتحملياً للدالة ١٠٦ منه، فقد نصت تلك الدالة على "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتثال عن تنفيذها على أي نحو جرمية يعاقب عليها بالمس، والغزل من الوظيفة..."

هفي مجال محكمة العدل العليا ومحكمة البداية والقرارات الصادرة عنهما، وثقت الهيئة عدداً من الشكاوى حول صدور قرارات من المحكمة العليا، ولم تقم السلطة التنفيذية بشقيها الأمني والجنائي بتنفيذ تلك القرارات حتى لحظة إعداد هذا التقرير.

الفصل من الوظيفة العمومية واشتراط السلامة الأمنية

لا زالت وزارة التربية والتعليم العالي تصدر قرارات بالفصل أو بتوقيف إجراءات التعيين بحق العاملين في جهاز التربية والتعليم العالي، فقد تلقت الهيئة خلال شهر آب، شكاوى ضد الوزارة بهذا الصدد، ليرتفع عدد تلك الشكاوى إلى ما يزيد على ٥٠١ شكاوى، خلال هذا الشهر والشهور السابقة، يدعي المشتكون أن فصلهم تم بقرار من وزارة التربية والتعليم العالي، بدعوى عدم موافقة أو عدم توصية من جهات غير مخولة قانوناً بتلك المهمة، وكذلك تقوم الوزارة وغيرها من الوزارات بربط التعيين في الوظائف العامة بشرط السلامة الأمنية والذي يقصد به، موافقة

لا زالت وزارة التربية والتعليم العالي تصدر قرارات بالفصل أو بتوقيف إجراءات التعيين بحق العاملين في جهاز التربية والتعليم العالي، فقد تلقت الهيئة خلال شهر آب ٤ شكاوى ضد الوزارة بهذا الصدد، ليرتفع عدد تلك الشكاوى إلى ما يزيد على ٥٠٦ شكاوى، خلال هذا الشهر والشهور السابقة، يدعي المشتكون ان فصلهم تم بقرار من وزيرة التربية والتعليم العالي، بدعوى عدم موافقة أو عدم توصية من جهات غير مخولة قانوناً بتلك المهمة. وكذلك تقوم الوزارة وغيرها من الوزارات بربط التعيين في الوظائف العامة بشرط السلامة الأمنية والذي يقصد به، موافقة الأجهزة الأمنية على تعيين ذلك الشخص في الوظائف العامة، وقد تطور الحال إلى أن وصل إلى طلب موافقة الأجهزة الأمنية على تجديد الرخص الشخصية للمواصلين على رخص سواق سيارات الأجرة، أو الحصول أصلاً على رخصة سواق للسيارات وحافظات النقل بالأجرة، وهي هذا الصدد تعتبر الهيئة أن هذا الإجراء مخالف لقانون الخدمة المدنية والقانون الأساسي الفلسطيني، وانتهاك بحق المواطن في تولي الوظائف العامة في الدولة على قدم المساواة ودون أي تمييز.

المركز الوحيد المنظم وفق قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم ٦ للعام ١٩٩٨، منذ كانون أول من العام الماضي، إلا أن الهيئة تأمل بأن يسمح لها بالزيارة في أقرب وقت ممكن، بناء على الاتصالات التي أجرتها مع المسؤولين في الأمن الداخلي والعودة الإيجابية التي تلقتها الهيئة مؤخراً من المسؤولين، بهدف الإطلاع على أوضاع المراكز والمحتجزين فيها، كما تأمل الهيئة بأن تحمل مشكلة عدم تلقيها رداً على مراسلاتها بشأن الاستفسار عن موضوع شكاوى ذوي المحتجزين، للتحقق من صحة الإدعاءات الواردة فيها.

انتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة

ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي، الاعتقال على خلفية سياسية، ولا زال هناك عدد من اللذين يحاكمون من القضاء العسكري الأمر الذي يعتبر حجراً للحرية الشخصية دون مسوغ قانوني، لذا تنظر الهيئة بخطورة بالغة لاستمرار حالات الاعتقال التعسفي والاعتقال دون اتباع الإجراءات القانونية في عملية التوقيف، فقد تم إسقاط أحد أبرز حقوق المواطنين للمحتجزين

القدس السبت 10-9-2011

دنيا الوطن

تقرير انتهاكات حقوق الانسان خلال اغسطس 2011

تاريخ النشر : 08-09-2011

غزة - دنيا الوطن

يبين هذا التقرير أبرز الانتهاكات التي رصدتها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" خلال شهر آب للعام 2011، والتي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد خلصت الهيئة من مجمل ما رصدته من انتهاكات إلى النتائج التالية:

- وقوع عدد من حالات الوفاة لأسباب متفرقة منها وفيات في شجارات عائلية أو نتيجة فوضى السلاح وأخرى نتيجة الإهمال.

- استمرار إدعاءات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفقاً للشكاوى المقدمة للهيئة.

- استمرار عدم إتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال في قطاع غزة والضفة الغربية.

- استمرار إشكالية عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو المماثلة أو الالتفاف عليها في الضفة الغربية، وتحويل - الحالات التي يصدر فيها قرارات بالإفراج إلى القضاء العسكري وإصدار أحكام سجن بحقهم.

- وجود حالات اعتداء على الجمعيات والحريات الإعلامية.

تفاصيل الانتهاكات:

أولاً: انتهاكات الحق بالحياة والسلامة الشخصية.

رصدت الهيئة 8 حالات وفاة خلال شهر آب للعام 2011 في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية،

منها 5 حالات في قطاع غزة و 3 حالات في الضفة الغربية. توزعت حالات الوفاة على النحو التالي: 3 حالات نتيجة الشجارات والخلافات والقتل الخطأ، وقعت حالة واحدة في الضفة الغربية و حالتان في قطاع غزة. 3 حالات نتيجة سوء استخدام السلاح وقعت جميعها في قطاع غزة. وحالتان نتيجة الإهمال وقعت كلتاهما في الضفة الغربية.

حالات الوفاة خلال شهر آب للعام 2011.

1. حالات الوفاة على خلفية الشجارات أو الخلافات أو القتل الخطأ أو القتل العمد:

وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 3 حالات وفاة وقعت على خلفية الشجارات العائلية، حالة واحدة في الضفة الغربية وحالتان في قطاع غزة. على النحو التالي:

- بتاريخ 2011/8/12 توفي المواطن محمد أنور أبو رحمي 25 عاماً من حي الزيتون بمدينة غزة، جراء إصابته بعدة أعيرة نارية في أنحاء متفرقة من الجسم وذلك في شجار عائلي وقع في حي الزيتون بمدينة غزة. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال الشجار بأعيرة أطلقت من سلاح رشاش "كلاشنكوف". وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث وأوقفت المشتبه به.

- بتاريخ 2011/8/21 توفي المواطن أحمد جمال مصبح 22 عاماً من بلدة عيسان الكبيرة شرق خانينوس، جراء تعرضه للطعن بألة حادة في أنحاء متفرقة من الجسم. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال شجار عائلي، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2011/8/22 توفي المواطن مؤيد جمعة أبو رويس 26 عاماً من مخيم بلاطة بمحافظة نابلس، جراء إصابته بأعيرة نارية في أنحاء متفرقة من جسمه أثناء تواجده بالقرب من المخيم. ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن المذكور تعرض لإطلاق نار على خلفية ثأر قديم بين عائلته وعائلة أخرى، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، حيث تم إلقاء القبض على خمسة من المتهمين ويمثلون أمام القضاء لاتخاذ المقتضى القانوني بحقهم. وقد أصيب في الحادث والد القتيل وأثنين من أشقائه.

2. حالات الوفاة نتيجة فوضى وسوء استخدام السلاح: وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير ثلاث حالات وفاة نتيجة فوضى السلاح وسوء استخدامه، وقعت في قطاع غزة. فبتاريخ 2011/8/24 توفيت المواطنة سوسن حمودة محسن 25 عاماً من بلدة جباليا، جراء إصابتها بعبارة نارية في الرأس. وحسب المعلومات المتوفرة للهيئة فإن والد المذكورة أطلق النار عليها من سلاح

بحوزته "مسدس" في منزل العائلة، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به، وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2011/8/11 توفي المواطن علي نايف الحاج 18 عاماً من مخيم رفح، جراء إصابته بشظايا جسم متفجر. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن إصابة المذكور نجمت عن انفجار عبوة ناسفة كان يعيث بها بجوار منزله، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً لمعرفة ملابسات الحادث.

- بتاريخ 2011/8/30 توفي الطفل إبراهيم محمد جميل سلمان 6 أعوام من مدينة دير البلح، جراء إصابته في الوجه والصدر بشظايا جسم متفجر "صاعق قنبلة". وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن الطفل أصيب خلال عبثه بالقنبلة بالقرب من منزل العائلة، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث.

3 . الوفاة بسبب الإهمال وعدم توفير شروط السلامة العامة: وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالتها و وفاة وقعت بسبب الإهمال في الضفة الغربية، بتاريخ 2011/8/8 توفي المواطن يوسف عيسى القاضي 19 عاماً من مدينة الخليل، جراء اختناقه بعد غرقه في بركة ماء في مسبح في أحد نوادي السباحة في مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان قامت النيابة العامة بفتح تحقيق في الحادث.

- بتاريخ 2011/8/29 توفي الطفل احمد عبد الحكيم مسودي عامان من مدينة الخليل، جراء غرقه في بئر ماء في منطقة بيت عنون شرق مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، كما قامت طواقم اطفائية بلدية الخليل وطاقم إسعاف الهلال الأحمر بانتشال الجثة.

4. الإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح- انفجارات داخلية. بتاريخ 2011/8/18 أصيب المواطنان (خالد محمد النمى 16 عاماً، ومحمد العبد جربوع 20 عاماً، وسمير صبري أبو كوش 22 عاماً) من مدينة رفح، بأعيرة نارية في مناطق مختلفة من الجسم. وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن شخصاً مسلحاً مقتعاً قام بإطلاق النار من سلاحه الرشاش باتجاه دراجة نارية "تكتك" كان يستقلها المواطنون المذكورون أثناء عودتهم إلى منازلهم بعد حضور مباراة لكرة القدم، وتم نقلهم إلى مستشفى بالمدينة، وقد فتحت الشرطة تحقيقاً في الحادث.

5. التعذيب أثناء التوقيف – المعاملة القاسية والمهينة: تنظر الهيئة بخطورة البالغة إلى استمرار قيام الأجهزة الأمنية، بانتهاك حق الموقوفين والمحتجزين بسلامتهم البدنية، وتعتبر الهيئة كل أشكال سوء المعاملة والتعذيب التي تمارسها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة والضفة الغربية، أعمالاً محظورة يجب تجريمها ومعاقبة مرتكبيها باعتبارها أعمالاً مجرمة، فقد استمرت الهيئة خلال شهر آب والأشهر التي سبقت في تلقي شكاوى يدعي مقدموها تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة من قبل الأجهزة الأمنية، سواءً في الضفة الغربية أو في قطاع غزة.

ففي الضفة الغربية تلقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية، من بينها 4 شكاوى من مواطنين يدعون تعرضهم للتعذيب أي ما نسبته (6%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية. وقد انحصرت تلك الشكاوى ضد جهاز الشرطة. تركزت إبداعات التعذيب حول الشبح والضرب واللكم والضرب إلى جانب سوء المعاملة.

في قطاع غزة تلقت الهيئة خلال شهر آب 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية من بينها 4 شكاوى ادعى المواطنون فيها تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة، أي ما نسبته (11%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية في قطاع غزة أثناء الاحتجاز لديها. انحصرت الشكاوى خلال الشهر ضد جهاز الشرطة.

وعلى الرغم من أن الهيئة وممثليها قد منعوا من زيارة مركز الاحتجاز التابع لجهاز الأمن الداخلي للعام الثالث على التوالي، ومنعوا أيضاً من زيارة مركز الإصلاح والتأهيل (سجن غزة المركزي) وهو المركز الوحيد المنظم وفق قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) رقم 6 للعام 1998، منذ كانون أول من العام الماضي، إلا أن الهيئة تأمل بأن يسمح لها بالزيارة في أقرب وقت ممكن، وذلك بناء على الاتصالات التي أجرتها مع المسؤولين في الأمن الداخلي في القطاع والوعود الإيجابية التي تلقتها الهيئة مؤخراً من المسؤولين في الحكومة الفلسطينية في قطاع غزة، بهدف الإطلاع على أوضاع المراكز والمحتجزين فيها، كما تأمل الهيئة أيضاً بأن تحل مشكلة عدم تلقيها ردوداً على مراسلاتها بشأن الاستفسار عن موضوع شكاوى ذوي المحتجزين التي تقدموا بها للهيئة، للتحقق من صحة الإبداعات الواردة فيها.

ثانياً: انتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة: ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي الاعتقال على خلفية سياسية.

ما زال هناك عدد من المدنيين يحاكمون من قبل القضاء العسكري الأمر الذي يعتبر جزءاً للحرية الشخصية دون مسوغ قانوني، لذا تنظر الهيئة بخطورة بالغة لاستمرار حالات الاعتقال التعسفي والاعتقال دون إتباع الإجراءات القانونية في عملية التوقيف، فقد تم إسقاط أحد أبرز حقوق المواطنين المحتجزين في ضرورة عرضهم على قاضيهم الطبيعي (القضاء المدني)، ما شكل مخالفة جسيمة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون الإجراءات الجزائية، نظراً لاستمرار الأجهزة الأمنية بالتوقيف على ذمة القضاء العسكري.

وقد استمرت تلك الاعتقالات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة بوتيرة متفاوتة، وقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى من مواطنين تم اعتقالهم وحجز حريتهم بشكل تعسفي.

فقد تلقت الهيئة خلال هذه الفترة الماضي في الضفة الغربية 118 شكوى من بينها 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية تركزت 29 منها حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو توقيفاً تعسفياً.

في قطاع غزة فقد تلقت الهيئة خلال ذات شهر 52 شكوى من بينها 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية العاملة في القطاع والتابعة لوزارة الداخلية في الحكومة بغزة، منها 5 شكاوى يدعي المواطنون من خلالها عدم صحة إجراءات التوقيف، والاعتقال على خلفية سياسية.

ثالثاً: الاعتداء على حرية التجمع السلمي والاعتداء على حرية الصحفيين والاعتداء على الجمعيات. حالات الاعتداء:

حرية العمل الصحفي وحرية التعبير وتداول المعلومات: فبتاريخ 2011/8/16 قامت عناصر من الشرطة بتوقيف الصحفي فتحي محمود طيبيل 57 عاماً من مدينة غزة، يعمل مراسلاً لوكالة الأنباء الفلسطينية "وفا"، أثناء قيامه بعمله في تغطية تجمع سلمي نظمه شباب انتلاف 15 آذار في ساحة الجندي المجهول بغزة، تضامناً مع اللاجئين الفلسطينيين في سوريا. وحسب إفادة الصحفي للهيئة أنه تم نقله إلى مقر الإدارة العامة للمباحث في غزة وتم التحقيق معه حول عمله الصحفي، ثم نقل إلى النظارة واستمر احتجازه حتى ظهر اليوم التالي 2011/8/17 حيث تم إخلاء سبيله بعد التوقيع على تعهد بعدم تغطية أي فعاليات غير مرخصة.

الاعتداء على الجمعيات: فبتاريخ 2011/8/10 كشف النقاب عن قرار صادر عن مجلس الوزراء في غزة مؤرخ في 2011/5/31 بشأن تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم 1 لسنة 2003 يعطي بموجبه مزيد من الصلاحيات لوزارة الداخلية للتدخل في شؤون الجمعيات بما يعتبر مخالفة للقانون، وقد طالبت العديد من المؤسسات مجلس الوزراء بغزة بإعادة النظر في القرار الوزاري المشار إليه ومواءمته مع القانون.

- بتاريخ 2011/8/27 تم اقتحام مقر اتحاد لجان العمل الصحي، الواقع في مدينة غزة، من قبل مجهولين، وتم العبث بمحتويات مكاتب الإدارة، وسرقة 3 أجهزة حاسوب، وشاشتي حاسوبين آخرين، دون إحداث أي كسر في الأبواب، وحسب بيان صادر عن الاتحاد "أن سرقة أجهزة الكمبيوتر يبدو أن الهدف منها الحصول على المعلومات التي تحتويها". وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

رابعاً: الاعتداء على الحريات العامة: فبتاريخ 2011/8/14 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة

في قطاع غزة بمنع إقامة إفطار جماعي لنشطاء نقابيين، بدعوة من اتحاد اللجان العمالية المستقلة في مطعم الجاليري بمدينة غزة، وحسب إفادة مدير المطعم للهيئة أنه تلقى استدعاء للحضور إلى مقر الشرطة بالجوازات في المدينة، حيث أبلغه الضابط المسنول بقرار إلغاء الإفطار الجماعي، وبوجوب الحصول على إذن لذلك من وزارة الداخلية.

- بتاريخ 2011/8/16 قامت وزارة التربية والتعليم بغزة بمنع 8 طلاب من المرحلة الثانوية في قطاع غزة من السفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية "الدواع اجتماعية وثقافية" وذلك بعد حصولهم على منحة دراسية لمدة عام، من مؤسسة، الإمديست، والذي كان مقرراً في 2011/8/17 وحسب ما أفاد به أولياء أمور الطلبة للهيئة أنهم اطلعوا على كامل تفاصيل المنحة لأبنائهم، ووافقوا عليها، وكانت المفاجأة برفض الوزارة وحرمان أبنائهم من المنحة التي قررت لهم.

- بتاريخ 2011/8/17 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة في قطاع غزة، بمنع إفطار جماعي لمتطوعي منتدى شارك الشبابي في مطعم حيفا على بحر غزة، وحسب إفادة أحد العاملين في المنتدى للهيئة أنه تلقى اتصالاً هاتفياً من مدير جهاز المباحث العامة في مدينة الزهراء، أبلغه بقرار منع إقامة الإفطار، كما أبلغه مدير المطعم بأن الأخير تم إبلاغه من نفس المصدر بعدم تقديم الإفطار لهم.

خامساً: الاعتداء على المؤسسات العامة والأملاك العامة والخاصة. وثقت الهيئة الاعتداءات التالية:

- بتاريخ 2011/8/19 قام شخصان مجهولان بإحراق مركبة السيد جمال الشاتي أثناء وقوفها بالقرب من منزله في مدينة جنين، ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث مازالت التحريات جارية لمعرفة الفاعلين وسبب قيامهم بهذا العمل. يشار إلى أن السيد جمال الشاتي هو عضو مجلس ثوري في حركة فتح ونائب سابق في المجلس التشريعي.

جميع الحقوق محفوظة لدنيا الوطن © 2003 - 2011

دنيا الوطن

وطن للانباء

ديوان المظالم يوثق الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات خلال شهر
آب الماضي
نشر بتاريخ 2011-09-06 الساعة 03:00 PM ::



رام الله - وطن للانباء -
يبين هذا التقرير أبرز
الانتهاكات التي رصدتها
الهيئة المستقلة لحقوق
الإنسان "ديوان المظالم"
خلال شهر آب للعام 2011،
والتي وقعت في مناطق
السلطة الوطنية الفلسطينية .
وقد خلصت الهيئة من مجمل
ما رصدته من انتهاكات إلى
النتائج التالية:

- وقوع عدد من حالات
الوفاة لأسباب متفرقة منها
وفيات في شجارات عائلية أو
نتيجة فوضى السلاح وأخرى نتيجة الإهمال.

-استمرار إدعاءات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفقاً للشكاوى
المقدمة للهيئة.

-استمرار عدم إتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال في قطاع غزة والضفة الغربية.

-استمرار إشكالية عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو المماطلة أو الالتفاف عليها في الضفة الغربية،
وتحويل - الحالات التي يصدر فيها قرارات بالإفراج إلى القضاء العسكري وإصدار أحكام سجن
بحقهم.

-وجود حالات اعتداء على الجمعيات والحريات الإعلامية.

http://www.wattan.tv/hp_details.cfm?id=a8337688a3682609&c_id=11

راية نيوز

ديوان المظالم يصدر تقريره الشهري للانتهاكات الواقعة في مناطق السلطة 07/09/2011 [12:16 PM]



7أيلول 2011 -شبكة راية الإخبارية : يبين هذا التقرير أبرز الانتهاكات التي رصدتها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" خلال شهر آب للعام 2011، والتي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد خلصت الهيئة من مجمل ما رصدته من انتهاكات إلى النتائج التالية :

-وقوع عدد من حالات الوفاة لأسباب متفرقة منها وفيات في شجارات عائلية أو نتيجة فوضى السلاح وأخرى نتيجة الإهمال.

-استمرار إدعاءات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفقاً للشكاوى المقدمة للهيئة.

-استمرار عدم إتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال في قطاع غزة والضفة الغربية. -استمرار إشكالية عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو المماثلة أو الالتفاف عليها في الضفة الغربية، وتحويل الحالات التي يصدر فيها قرارات بالإفراج إلى القضاء العسكري وإصدار أحكام سجن بحقهم. -وجود حالات اعتداء على الجمعيات والحريات الإعلامية.

الانتهاكات:

تفاصيل

أولاً: انتهاكات الحق بالحياة والسلامة الشخصية.

رصدت الهيئة 8 حالات وفاة خلال شهر آب للعام 2011 في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، منها 5 حالات في قطاع غزة و 3 حالات في الضفة الغربية. توزعت حالات الوفاة على النحو التالي: 3 حالات نتيجة الشجارات والخلافات والقتل الخطأ، وقعت حالة واحدة في الضفة الغربية و حالتان في قطاع غزة. 3 حالات نتيجة سوء استخدام السلاح وقعت جميعها في قطاع غزة. وحالتان نتيجة الإهمال وقعت كلتاهما في الضفة الغربية.

حالات الوفاة خلال شهر آب للعام 2011 .

1. حالات الوفاة على خلفية الشجارات أو الخلافات أو القتل الخطأ أو القتل العمد: وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 3 حالات وفاة وقعت على خلفية الشجارات العائلية، حالة واحدة في الضفة الغربية وحالتان في قطاع غزة. على النحو التالي:
-بتاريخ 2011/8/12 توفي المواطن محمد أنور أبو رحمي 25 عاماً من حي الزيتون بمدينة غزة، جراء إصابته بعدة أعيرة نارية في أنحاء متفرقة من الجسم وذلك في شجار عائلي وقع في حي الزيتون بمدينة غزة. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال الشجار بأعيرة أطلقت من سلاح رشاش "كلاشنكوف". وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث وأوقفت المشتبه به.
-بتاريخ 2011/8/21 توفي المواطن أحمد جمال مصبح 22 عاماً من بلدة عسان الكبيرة شرق خانونس، جراء تعرضه للطعن بألة حادة في أنحاء متفرقة من الجسم. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال شجار عائلي، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به وفتحت تحقيقاً في الحادث .
-بتاريخ 22/8/2011 توفي المواطن مؤيد جمعة أبو رويس 26 عاماً من مخيم بلاطة بمحافظة نابلس، جراء إصابته بأعيرة نارية في أنحاء متفرقة من جسمه أثناء تواجده بالقرب من المخيم ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن المذكور تعرض لإطلاق نار على خلفية ثأر قديم بين عائلته وعائلة أخرى، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، حيث تم إلقاء القبض على خمسة من المتهمين ويمثلون أمام القضاء لاتخاذ المقتضى القانوني بحقهم. وقد أصيب في الحادث والد القتيل وأثنين من أشقائه.

2. حالات الوفاة نتيجة فوضى وسوء استخدام السلاح: وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير ثلاث حالات وفاة نتيجة فوضى السلاح وسوء استخدامه، وقعت في قطاع غزة. فبتاريخ 2011/8/24 توفيت المواطنة سوسن حمودة محسن 25 عاماً من بلدة جباليا، جراء إصابتها بعبارة نارية في الرأس. وحسب المعلومات المتوفرة للهيئة فإن والد المذكورة أطلق النار عليها من سلاح بحوزته "مسدس" في منزل

العائلة، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به، وفتحت تحقيقاً في الحادث.
-بتاريخ 2011/8/11 توفي المواطن علي نايف الحاج 18 عاماً من مخيم رفح، جراء إصابته بشظايا جسم متفجر. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن إصابة المذكور نجمت عن انفجار عبوة ناسفة كان يعيث بها بجوار منزله، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً لمعرفة ملابسات الحادث.
-بتاريخ 2011/8/30 توفي الطفل إبراهيم محمد جميل سلمان 6 أعوام من مدينة دير البلح، جراء إصابته في الوجه والصدر بشظايا جسم متفجر "صاعق قنبلة". وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن الطفل أصيب خلال عبثه بالقنبلة بالقرب من منزل العائلة، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث.

. 3 الوفاة بسبب الإهمال وعدم توفير شروط السلامة العامة: وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالتها وفاة وقعت بسبب الإهمال في الضفة الغربية، فبتاريخ 2011/8/8 توفي المواطن يوسف عيسى القاضي 19 عاماً من مدينة الخليل، جراء اختناقه بعد غرقه في بركة ماء في مسبح في أحد نوادي السباحة في مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان قامت النيابة العامة بفتح تحقيق في الحادث.

-بتاريخ 29/8/2011 توفي الطفل احمد عبد الحكيم مسودي عامان من مدينة الخليل، جراء غرقه في بئر ماء في منطقة بيت عنون شرق مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، كما قامت طواقم اطفائية بلدية الخليل وطواقم إسعاف الهلال الأحمر بانتشال الجثة.
4.الإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح- انفجارات داخلية. بتاريخ 2011/8/18 أصيب المواطنان (خالد محمد النمى 16 عاماً، ومحمد العبد جربوع 20 عاماً، وسمير صبري أبو كوش 22 عاماً) من مدينة رفح، بأعيرة نارية في مناطق مختلفة من الجسم. وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن شخصاً مسلحاً مقتعاً قام بإطلاق النار من سلاحه الرشاش باتجاه دراجة نارية "تكتك" كان يستقلها المواطنون المذكورون أثناء عودتهم إلى منازلهم بعد حضور مباراة لكرة القدم، وتم نقلهم إلى مستشفى بالمدينة، وقد فتحت الشرطة تحقيقاً في الحادث.

5.التعذيب أثناء التوقيف - المعاملة القاسية والمهينة: تنظر الهيئة بخطورة بالغة إلى استمرار قيام الأجهزة الأمنية، بانتهاك حق الموقوفين والمحتجزين بسلامتهم البدنية، وتعتبر الهيئة كل أشكال سوء المعاملة والتعذيب التي تمارسها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة والضفة الغربية، أعمالاً محظورة يجب تجريمها ومعاقبة مرتكبيها باعتبارها أعمالاً مجرمة، فقد استمرت الهيئة خلال شهر آب والأشهر التي سبقته في تلقي شكاوى يدعي مقدموها تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة من قبل الأجهزة الأمنية، سواءً في الضفة الغربية أو في قطاع غزة.

ففي الضفة الغربية تلقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية، من بينها 4

شكاوى من مواطنين يدعون تعرضهم للتعذيب أي ما نسبته (6%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية. وقد انحصرت تلك الشكاوى ضد جهاز الشرطة. تركزت إدعاءات التعذيب حول الشبح والضرب واللكم والضرب إلى جانب سوء المعاملة. المعاملة. في قطاع غزة تلقت الهيئة خلال شهر آب 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية من بينها 4 شكاوى ادعى المواطنون فيها تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة، أي ما نسبته (11%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية في قطاع غزة أثناء الاحتجاز لديها. انحصرت الشكاوى خلال الشهر ضد جهاز الشرطة . وعلى الرغم من أن الهيئة وممثليها قد منعوا من زيارة مركز الاحتجاز التابع لجهاز الأمن الداخلي للعام الثالث على التوالي، ومنعوا أيضاً من زيارة مركز الإصلاح والتأهيل (سجن غزة المركزي) وهو المركز الوحيد المنظم وفق قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) رقم 6 للعام 1998، منذ كانون أول من العام الماضي، إلا أن الهيئة تأمل بأن يسمح لها بالزيارة في أقرب وقت ممكن، وذلك بناء على الاتصالات التي أجرتها مع المسؤولين في الأمن الداخلي في القطاع والوعودات الإيجابية التي تلقتها الهيئة مؤخراً من المسؤولين في الحكومة الفلسطينية في قطاع غزة، بهدف الإطلاع على أوضاع المراكز والمحتجزين فيها، كما تأمل الهيئة أيضاً بأن تحل مشكلة عدم تلقيها ردوداً على مراسلاتها بشأن الاستفسار عن موضوع شكاوى ذوي المحتجزين التي تقدموا بها للهيئة، للتحقق من صحة الإدعاءات الواردة فيها.

ثانياً: انتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة: ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي الاعتقال على خلفية سياسية.

مازال هناك عدد من المدنيين يحاكمون من قبل القضاء العسكري الأمر الذي يعتبر جزءاً للحرية الشخصية دون مسوغ قانوني، لذا تنظر الهيئة بخطورة بالغة لاستمرار حالات الاعتقال التعسفي والاعتقال دون إتباع الإجراءات القانونية في عملية التوقيف، فقد تم إسقاط أحد أبرز حقوق المواطنين المحتجزين في ضرورة عرضهم على قاضيهم الطبيعي (القضاء المدني)، ما شكل مخالفة جسيمة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون الإجراءات الجزائية، نظراً لاستمرار الأجهزة الأمنية بالتوقيف على ذمة القضاء العسكري. وقد استمرت تلك الاعتقالات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة بوتيرة متفاوتة، وقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى من مواطنين تم اعتقالهم وحجز حريتهم بشكل تعسفي. فقد تلقت الهيئة خلال هذه الفترة الماضي في الضفة الغربية 118 شكوى من بينها 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية تركزت 29 منها حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو توقيفاً تعسفياً.

في قطاع غزة فقد تلقت الهيئة خلال ذات شهر 52 شكوى من بينها 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية العاملة في القطاع والتابعة لوزارة الداخلية في الحكومة بغزة، منها 5 شكاوى يدعي المواطنون من خلالها عدم

صحة إجراءات التوقيف، والاعتقال على خلفية سياسية. ثالثاً: الاعتداء على حرية التجمع السلمي والاعتداء على حرية الصحفيين والاعتداء على الجمعيات. حالات الاعتداء:

حرية العمل الصحفي وحرية التعبير وتداول المعلومات: فبتاريخ 2011/8/16 قامت عناصر من الشرطة بتوقيف الصحفي فتحي محمود طويل 57 عاماً من مدينة غزة، يعمل مراسلاً لوكالة الأنباء الفلسطينية "وفا"، أثناء قيامه بعمله في تغطية تجمع سلمي نظمه شباب انتلاف 15 آذار في ساحة الجندي المجهول بغزة، تضامناً مع اللاجئين الفلسطينيين في سوريا. وحسب إفادة الصحفي للهيئة أنه تم نقله إلى مقر الإدارة العامة للمباحث في غزة وتم التحقيق معه حول عمله الصحفي، ثم نقل إلى النظارة واستمر احتجازه حتى ظهر اليوم التالي 2011/8/17 حيث تم إخلاء سبيله بعد التوقيع على تعهد بعدم تغطية أي فعاليات غير مرخصة. الاعتداء على الجمعيات: فبتاريخ 2011/8/10 كشف النقاب عن قرار صادر عن مجلس الوزراء في غزة مؤرخ في 2011/5/31 بشأن تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم 1 لسنة 2003 يعطي بموجبه مزيد من الصلاحيات لوزارة الداخلية للتدخل في شؤون الجمعيات بما يعتبر مخالفة للقانون، وقد طالبت العديد من المؤسسات مجلس الوزراء بغزة بإعادة النظر في القرار الوزاري المشار إليه ومواعمته مع القانون.

-بتاريخ 2011/8/27 تم اقتحام مقر اتحاد لجان العمل الصحي، الواقع في مدينة غزة، من قبل مجهولين، وتم العبث بمحتويات مكاتب الإدارة، وسرقة 3 أجهزة حاسوب، وشاشتي حاسوبين آخرين، دون إحداث أي كسر في الأبواب، وحسب بيان صادر عن الاتحاد "أن سرقة أجهزة الكمبيوتر يبدو أن الهدف منها الحصول على المعلومات التي تحتويها". وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث. رابعاً: الاعتداء على الحريات العامة: فبتاريخ 2011/8/14 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة في قطاع غزة بمنع إقامة إفطار جماعي لنشطاء نقابيين، بدعوة من اتحاد اللجان العمالية المستقلة في مطعم الجاليري بمدينة غزة، وحسب إفادة مدير المطعم للهيئة أنه تلقى استدعاء للحضور إلى مقر الشرطة بالجوازات في المدينة، حيث أبلغه الضابط المسنول بقرار إلغاء الإفطار الجماعي، وبوجوب الحصول على إذن لذلك من وزارة الداخلية.

-بتاريخ 2011/8/16 قامت وزارة التربية والتعليم بغزة بمنع 8 طلاب من المرحلة الثانوية في قطاع غزة من السفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية "الدواع اجتماعية وثقافية" وذلك بعد حصولهم على منحة دراسية لمدة عام، من مؤسسة، الإمديست، والذي كان مقرراً في 2011/8/17 وحسب ما أفاد به أولياء أمور الطلبة للهيئة أنهم اطلعوا على كامل تفاصيل المنحة لأبنائهم، ووافقوا عليها، وكانت المفاجأة برفض الوزارة وحرمان أبنائهم من المنحة التي قررت لهم. -بتاريخ 2011/8/17 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة في قطاع غزة، بمنع إفطار جماعي لمتطوعي

منتدى شارك الشبابي في مطعم حيفا على بحر غزة، وحسب إفادة أحد العاملين في المنتدى للهيئة أنه تلقى اتصالاً هاتفياً من مدير جهاز المباحث العامة في مدينة الزهراء، أبلغه بقرار منع إقامة الإفطار، كما أبلغه مدير المطعم بأن الأخير تم إبلاغه من نفس المصدر بعدم تقديم الإفطار لهم. خامساً: الاعتداء على المؤسسات العامة والأملاك العامة والخاصة. وثقت الهيئة الاعتداءات التالية :
-بتاريخ 2011/8/19 قام شخصان مجهولان بإحراق مركبة السيد جمال الشاتي أثناء وقوفها بالقرب من منزله في مدينة جنين، ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث مازالت التحريات جارية لمعرفة الفاعلين وسبب قيامهم بهذا العمل. يشار إلى أن السيد جمال الشاتي هو عضو مجلس ثوري في حركة فتح ونائب سابق في المجلس التشريعي.
-بتاريخ 2011/8/13 قام مجهولون بإحراق مقر مجلس قروي بلدة نوبا/ الخليل، حيث أتى الحريق على جميع محتويات المبنى من أجهزة الكترونية وأثاث مكتبي وعلى الخرائط الهيكلية والصور الجوية لحدود البلدة وعلى ملفات المواطنين من اشتراكات كهرباء وماء، حيث وصفت قيمة الإضرار بالكبيرة جداً، وما زال التحقيق جاري لمعرفة الجناة .

سادساً: التأخير والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية في الضفة الغربية: لوحظ خلال هذا الشهر كما في الأشهر السابقة استمرار ظاهرة عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو الالتفاف عليها أو المماطلة في تنفيذها وتركز ذلك في الضفة الغربية وإن كان بوتيرة أقل من السابق. يعتبر عدم تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية مهما كانت درجتها، مخالفة صريحة لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وتحديداً المادة 106 منه، فقد نصت تلك المادة على أنه "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتناع عن تنفيذها على أي نحو جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة..."

ففي مجال محكمة العدل العليا ومحكمة البلدية والقرارات الصادرة عنهما، فقد وثقت الهيئة عدداً من الشكاوى حول صدور قرارات من المحكمة العليا، ولم تقم السلطة التنفيذية بشقيها الأمني والمدني بتنفيذ تلك القرارات حتى لحظة إعداد هذا التقرير ومن تلك القرارات :
كما صدر خلال الشهور السابقة عدد من القرارات ذات الشأن الإداري، ورغم صدورها لم تقم السلطة التنفيذية بتنفيذها، وهذه القرارات هي :

1.بتاريخ 2009/6/24 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام في بلدة يطا بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزارة الداخلية ومخالفته للمادة 37 من قانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.
2.بتاريخ 2009/4/22 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية، يفيد بإعادة قيود المواطن نور الدين صالح حماد الذي تم ترفيق قيوده وإنهاء خدماته من جهاز الشرطة بتاريخ 2007/11/1، وحتى تاريخ إعداد

هذا التقرير لم يتم تنفيذ القرار المشار إليه.

3. بتاريخ 2009/7/8 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة جمعية بيت أمر لرعاية الأيتام في بلدة بيت أمر بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزير الداخلية ومخالفته لقانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.

4. بتاريخ 2011/5/24 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن أحمد عوض يوسف بني شمسة/ بلدية بيتا. ويشير هذا القرار إلى ضرورة إزالة منشار حجر من المنطقة السكنية التي يقطن بها المواطن المشتكي. وبمتابعة الهيئة لهذه الشكوى تبين أنه وحتى نهاية شهر حزيران 2011 لم يتم تنفيذ ذلك القرار.

5. بتاريخ 2009/6/29 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الأوقاف والشؤون الدينية القاضي بنقل الموظف محمد جمال نعمان سلهب إلى وظيفة أدنى دون موافقته وما ترتب على ذلك القرار من مساس بحقوقه الوظيفية المكتسبة من حيث الراتب والدرجة ولمخالفته لقانون الخدمة المدنية لعام 1998 وتعديلاته اللاحقة وخصوصاً ما نصت عليه المادة (58) منه فقد تقرر إلغاء القرار الطعين وشل كافة أثاره وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم ينفذ القرار.

6. بتاريخ 2011/3/21 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يتعلق بإعادة المواطن شذاي حسين عودة إلى مكان عمله في جهاز ودفع مستحقاته المالية واعتماد فترة الفصل كفترة خبرة لأغراض الرتب، علماً أنه يعمل في الدفاع المدني منذ 2001، وتم فصله في 2008/4/13. وقد انتهى شهر تموز 2011 دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار من قبل الجهات المختصة.

7. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عماد رضوان عبد العزيز رماحة، وقيمتها 29183 شيكل حيث كان يعمل طباطح في الارتباط العسكري، وقد انتهى شهر تموز دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

8. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عبد الرؤوف عمر سوالي، وقيمتها 30120 شيكل حيث كان يعمل مستخدم مدني لدى الأمن الوطني، وقد انتهى شهر تموز دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

سادساً: انتهاك الحق في التنقل والسفر: لا تزال معاناة المواطنين في قطاع غزة قائمة بسبب استمرار قضية نفاذ الدفاتر الخاصة بجوازات السفر في محافظات غزة منذ تشرين ثاني 2008. وحسب معلومات الهيئة التي حصلت عليها من قبل المسؤولين في وزارة الداخلية في الحكومة المقالة، فإن وزارة الداخلية في الضفة الغربية لا تقوم بإرسال دفاتر الجوازات لمواطني قطاع غزة، ما يتسبب في حرمانهم من حقهم في السفر والتنقل، بالإضافة إلى الحاجة الملحة للحالات الخاصة، منها الحالات المرضية التي يتم اتخاذ قرارات بعلاجها في الخارج، والطلبة الذين يدرسون خارج البلاد، إضافة إلى حاجة الآلاف

ممن انتهت صلاحية جوازاتهم وحاجتها للتجديد.
سابعاً: الفصل من الوظيفة العمومية واشتراط السلامة الأمنية: لا زالت وزارة التربية والتعليم العالي تصدر قرارات بالفصل أو بتوقيف إجراءات التعيين بحق العاملين في جهاز التربية والتعليم العالي، فقد تلقت الهيئة خلال شهر آب 4 شكاوى ضد الوزارة بهذا الصدد، ليرتفع عدد تلك الشكاوى إلى ما يزيد على 501 شكاوى، خلال هذا الشهر والشهور السابقة، يدعي المشتكون في تلك الشكاوى إن فصلهم تم بقرار من وزيرة التربية والتعليم العالي، بدعوى عدم موافقة أو عدم توصية من جهات غير مخولة قانوناً بتلك المهمة. وكذلك تقوم وزارة التربية والتعليم العالي وغيرها من الوزارات بربط التعيين في الوظائف العامة بشرط السلامة الأمنية والذي يقصد به، موافقة الأجهزة الأمنية على تعيين ذلك الشخص في الوظائف العامة، وقد تطور الحال إلى أن وصل إلى طلب موافقة الأجهزة الأمنية على تجديد الرخص الشخصية للحاصلين على رخص سواقة سيارات الأجرة، أو الحصول أصلاً على رخصة سواقة للسيارات وحافلات النقل بالأجرة، وفي هذا الصدد تعتبر الهيئة أن هذا الإجراء مخالف لقانون الخدمة المدنية والقانون الأساسي الفلسطيني، وانتهاك لحق المواطن في تولي الوظائف العامة في الدولة على قدم المساواة ودون أي تمييز.

انتهى

<http://www.raya.fm/news/view:27780>

نقلا عن معا

هيئة حقوقية ترصد الانتهاكات في الضفة وغزة خلال شهر آب

الخميس، 08 سبتمبر 2011 15:01 القدس مون



هيئة حقوقية ترصد الانتهاكات في الضفة وغزة خلال شهر آب

رام الله- معا- اظهر تقرير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" الانتهاكات التي رصدتها خلال شهر آب للعام 2011، والتي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

وخلصت الهيئة من مجمل ما رصدته من انتهاكات إلى وقوع عدد من حالات الوفاة لأسباب متفرقة منها وفيات في شجارات عائلية أو نتيجة فوضى السلاح وأخرى نتيجة الإهمال، واستمرار إدعاءات التعذيب وسوء معاملة الموقوفين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفقاً للشكاوى المقدمة للهيئة.

وكذلك استمرار عدم إتباع الإجراءات القانونية في عمليات الاعتقال في قطاع غزة والضفة الغربية، استمرار إشكالية عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو المماثلة أو الالتفاف عليها في الضفة الغربية، وتحويل - الحالات التي يصدر فيها قرارات بالإفراج إلى القضاء العسكري وإصدار أحكام سجن بحقهم، وجود حالات اعتداء على الجمعيات والحريات الإعلامية.

ورصدت الهيئة 8 حالات وفاة خلال شهر آب للعام 2011 في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، منها 5 حالات في قطاع غزة و3 حالات في الضفة الغربية.

وتوزعت حالات الوفاة على النحو التالي: 3 حالات نتيجة الشجارات والخلافات والقتل الخطأ، وقعت حالة واحدة في الضفة الغربية وحالتان في قطاع غزة. 3 حالات نتيجة سوء استخدام السلاح وقعت جميعها في قطاع غزة. وحالتان نتيجة الإهمال وقعت كلتاهما في الضفة الغربية.

حالات الوفاة خلال شهر آب للعام 2011 كانت حالات الوفاة على خلفية الشجارات أو الخلافات أو القتل الخطأ أو القتل العمد، حيث وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 3 حالات وفاة وقعت على خلفية الشجارات العائلية، حالة واحدة في الضفة الغربية وحالتان في قطاع غزة.

في بتاريخ 2011/8/12 توفي المواطن محمد أنور أبو رحمي 25 عاماً من حي الزيتون بمدينة غزة، جراء إصابته بعدة أعيرة نارية في أنحاء متفرقة من الجسم وذلك في شجار عائلي وقع في حي الزيتون بمدينة غزة. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال الشجار بأعيرة أطلقت من سلاح رشاش "كلاشنكوف". وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث وأوقفت المشتبه به.

وبتاريخ 2011/8/21 توفي المواطن أحمد جمال مصبح 22 عاماً من بلدة عيسان الكبيرة شرق خانيونس، جراء تعرضه للطعن بألة حادة في أنحاء متفرقة من الجسم. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن المذكور أصيب خلال شجار عائلي، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به وفتحت تحقيقاً في الحادث.

وبتاريخ 2011/8/22 توفي المواطن مؤيد جمعة أبو رويس 26 عاماً من مخيم بلاطة بمحافظة نابلس، جراء إصابته بأعيرة نارية في أنحاء متفرقة من جسمه أثناء تواجده بالقرب من المخيم. ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن المذكور تعرض لإطلاق نار على خلفية ثأر قديم بين عائلته وعائلة أخرى، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، حيث تم إلقاء القبض على خمسة من المتهمين ويمثلون أمام القضاء لاتخاذ المقتضى القانوني بحقهم. وقد أصيب في الحادث والد القتيل وأثنين من أشقائه.

وكذلك هناك حالات الوفاة نتيجة فوضى وسوء استخدام السلاح، حيث وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير ثلاث حالات وفاة نتيجة فوضى السلاح وسوء استخدامه، وقعت في قطاع غزة. فبتاريخ 2011/8/24 توفيت المواطنة سوسن حمودة محسن 25 عاماً من بلدة جباليا، جراء إصابتها بعبارة نارية في الرأس. وحسب المعلومات المتوفرة للهيئة فإن والد المذكورة أطلق النار عليها من سلاح بحوزته "مسدس" في منزل العائلة، وقامت الشرطة بتوقيف المشتبه به، وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2011/8/11 توفي المواطن علي نايف الحاج 18 عاماً من مخيم رفح، جراء إصابته بشظايا جسم متفجر. وحسب المعلومات التي توفرت لدى الهيئة فإن إصابة المذكور نجمت عن انفجار عبوة ناسفة كان يعث بها بجوار منزله، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً لمعرفة ملابسات الحادث.

- بتاريخ 2011/8/30 توفي الطفل إبراهيم محمد جميل سلمان 6 أعوام من مدينة دير البلح، جراء إصابته في الوجه والصدر بشظايا جسم متفجر "صاعق قنبلة". وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن الطفل أصيب خلال عبثه بالقنبلة بالقرب من منزل العائلة، وقد حضرت الشرطة إلى المكان، وفتحت تحقيقاً في الحادث.

حالات الوفاة بسبب الإهمال وعدم توفير شروط السلامة العامة، حيث وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالي وفاة وقعت بسبب الإهمال في الضفة الغربية، فبتاريخ 2011/8/8 توفي المواطن يوسف عيسى القاضي 19 عاماً من مدينة الخليل، جراء اختناقته بعد غرقه في بركة ماء في مسبح في أحد نوادي السباحة في مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان قامت النيابة العامة بفتح تحقيق في الحادث.

- بتاريخ 2011/8/29 توفي الطفل احمد عبد الحكيم مسودي عامان من مدينة الخليل، جراء غرقه في بئر ماء في منطقة بيت عنون شرق مدينة الخليل، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث، كما قامت طواقم اطفائية بلدية الخليل وطاقم إسعاف الهلال الأحمر بانتشال الجثة.

والإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح- انفجارات داخلية. بتاريخ 2011/8/18 أصيب المواطنان (خالد محمد النمى 16 عاماً، ومحمد العبد جربوع 20 عاماً، وسمير صبري أبو كوش 22 عاماً) من مدينة رفح، بأعيرة نارية في مناطق مختلفة من الجسم. وحسب المعلومات المتوفرة لدى الهيئة فإن شخصاً مسلحاً مقنعاً قام بإطلاق النار من سلاحه الرشاش باتجاه دراجة نارية "تكتك" كان يستقلها المواطنون المذكورون أثناء عودتهم إلى منازلهم بعد حضور مباراة لكرة القدم، وتم نقلهم إلى مستشفى بالمدينة، وقد فتحت الشرطة تحقيقاً في الحادث.

والتعذيب أثناء التوقيف – المعاملة القاسية والمهينة: تنظر الهيئة بخطورة بالغة إلى استمرار قيام الأجهزة الأمنية، بانتهاك حق الموقوفين والمحتجزين بسلامتهم البدنية، وتعتبر الهيئة كل أشكال سوء المعاملة والتعذيب التي تمارسها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة والضفة الغربية، أعمالاً محظورة يجب تجريمها ومعاقبة مرتكبيها باعتبارها أعمالاً مجرمة، فقد استمرت الهيئة خلال شهر آب والأشهر التي سبقتها في تلقي شكاوى يدعي مقدموها تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة من قبل الأجهزة الأمنية، سواء في الضفة الغربية أو في قطاع غزة.

ففي الضفة الغربية تلقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية، من بينها 4 شكاوى من مواطنين يدعون تعرضهم للتعذيب أي ما نسبته (6%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية. وقد انحصرت تلك الشكاوى ضد جهاز الشرطة. تركزت إددعاءات التعذيب حول الشبح والضرب واللكم والضرب إلى جانب سوء المعاملة.

في قطاع غزة تلقت الهيئة خلال شهر آب 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية من بينها 4 شكاوى ادعى المواطنون فيها تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة، أي ما نسبته (11%) من عدد الشكاوى ضد الأجهزة الأمنية في قطاع غزة أثناء الاحتجاز لديها. انحصرت الشكاوى خلال الشهر ضد جهاز الشرطة.

وعلى الرغم من أن الهيئة وممثليها قد منعوا من زيارة مركز الاحتجاز التابع لجهاز الأمن الداخلي للعام الثالث على التوالي، ومنعوا أيضاً من زيارة مركز الإصلاح والتأهيل (سجن غزة المركزي) وهو المركز الوحيد المنظم وفق قانون مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون) رقم 6 للعام 1998، منذ كانون أول من العام الماضي، إلا أن الهيئة تأمل بأن يسمح لها بالزيارة في أقرب وقت ممكن، وذلك بناء على الاتصالات التي أجرتها مع المسؤولين في الأمن الداخلي في القطاع والوعودات الإيجابية التي تلقتها الهيئة مؤخراً من المسؤولين في الحكومة الفلسطينية في قطاع غزة، بهدف الإطلاع على أوضاع المراكز والمحتجزين فيها، كما تأمل الهيئة أيضاً بأن تحل مشكلة عدم تلقيها ردوداً على مراسلاتها بشأن الاستفسار عن موضوع شكاوى ذوي المحتجزين التي تقدموا بها للهيئة، للتحقق من صحة الإددعاءات الواردة فيها.

وانتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة: ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي الاعتقال على خلفية سياسية، حيث مازال هناك عدد من المدنيين يحاكمون من قبل القضاء العسكري الأمر الذي يعتبر جزءاً للحرية الشخصية دون مسوغ قانوني، لذا تنظر الهيئة بخطورة بالغة لاستمرار حالات الاعتقال التعسفي والاعتقال دون إتباع الإجراءات القانونية في عملية التوقيف، فقد تم إسقاط أحد أبرز حقوق المواطنين

المحتجزين في ضرورة عرضهم على قاضيهم الطبيعي (القضاء المدني)، ما شكل مخالفة جسيمة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون الإجراءات الجزائية، نظراً لاستمرار الأجهزة الأمنية بالتوقيف على ذمة القضاء العسكري.

واستمرت تلك الاعتقالات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة بوتيرة متفاوتة، وقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى من مواطنين تم اعتقالهم وحجز حريتهم بشكل تعسفي.

وتلقت الهيئة خلال هذه الفترة الماضي في الضفة الغربية 118 شكوى من بينها 69 شكوى ضد الأجهزة الأمنية تركزت 29 منها حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو توقيفاً تعسفياً.

في قطاع غزة فقد تلقت الهيئة خلال ذات شهر 52 شكوى من بينها 36 شكوى ضد الأجهزة الأمنية العاملة في القطاع والتابعة لوزارة الداخلية في الحكومة بغزة، منها 5 شكاوى يدعي المواطنون من خلالها عدم صحة إجراءات التوقيف، والاعتقال على خلفية سياسية.

وحرية العمل الصحفي وحرية التعبير وتداول المعلومات: فبتاريخ 2011/8/16 قامت عناصر من الشرطة بتوقيف الصحفي فتحي محمود طيبيل 57 عاماً من مدينة غزة، يعمل مراسلاً لوكالة الأنباء الفلسطينية "وفا"، أثناء قيامه بعمله في تغطية تجمع سلمي نظمه شباب انتلاف 15 آذار في ساحة الجندي المجهول بغزة، تضامناً مع اللاجئين الفلسطينيين في سوريا.

وحسب إفادة الصحفي للهيئة أنه تم نقله إلى مقر الإدارة العامة للمباحث في غزة وتم التحقيق معه حول عمله الصحفي، ثم نقل إلى النظارة واستمر احتجازه حتى ظهر اليوم التالي 2011/8/17 حيث تم إخلاء سبيله بعد التوقيع على تعهد بعدم تغطية أي فعاليات غير مرخصة.

الاعتداء على الجمعيات: فبتاريخ 2011/8/10 كشف النقاب عن قرار صادر عن مجلس الوزراء في غزة مؤرخ في 2011/5/31 بشأن تعديل اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية رقم 1 لسنة 2003 يعطي بموجبه مزيد من الصلاحيات لوزارة الداخلية للتدخل في شؤون الجمعيات بما يعتبر مخالفة للقانون، وقد طالبت العديد من المؤسسات مجلس الوزراء بغزة بإعادة النظر في القرار الوزاري المشار إليه ومواءمته مع القانون.

- بتاريخ 2011/8/27 تم اقتحام مقر اتحاد لجان العمل الصحي، الواقع في مدينة غزة، من قبل مجهولين، وتم العبث بمحتويات مكاتب الإدارة، وسرقة 3 أجهزة حاسوب، وشاشتي حاسوبين آخرين، دون إحداث أي كسر في الأبواب، وحسب بيان صادر عن الاتحاد "أن سرقة أجهزة الكمبيوتر يبدو أن الهدف منها الحصول على المعلومات التي تحتويها". وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

والاعتداء على الحريات العامة: فبتاريخ 2011/8/14 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة في قطاع غزة بمنع إقامة إفطار جماعي لنشطاء نقابيين، بدعوة من اتحاد اللجان العمالية المستقلة في مطعم

الجاليري بمدينة غزة، وحسب إفادة مدير المطعم للهيئة أنه تلقى استدعاء للحضور إلى مقر الشرطة بالجوازات في المدينة، حيث أبلغه الضابط المسئول بقرار إلغاء الإفطار الجماعي، وبوجوب الحصول على إذن لذلك من وزارة الداخلية.

- بتاريخ 2011/8/16 قامت وزارة التربية والتعليم بغزة بمنع 8 طلاب من المرحلة الثانوية في قطاع غزة من السفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية "الدواع اجتماعية وثقافية" وذلك بعد حصولهم على منحة دراسية لمدة عام، من مؤسسة، الإمديست، والذي كان مقرراً في 2011/8/17 وحسب ما أفاد به أولياء أمور الطلبة للهيئة أنهم اطلعوا على كامل تفاصيل المنحة لأبنائهم، ووافقوا عليها، وكانت المفاجأة برفض الوزارة وحرمان أبنائهم من المنحة التي قررت لهم.

- بتاريخ 2011/8/17 قام جهاز المباحث العامة في الشرطة في قطاع غزة، بمنع إفطار جماعي لمتطوعي منتدى شارك الشبابي في مطعم حيفا على بحر غزة، وحسب إفادة أحد العاملين في المنتدى للهيئة أنه تلقى اتصالاً هاتفياً من مدير جهاز المباحث العامة في مدينة الزهراء، أبلغه بقرار منع إقامة الإفطار، كما أبلغه مدير المطعم بأن الأخير تم إبلاغه من نفس المصدر بعدم تقديم الإفطار لهم.

- بتاريخ 2011/8/19 قام شخصان مجهولان بإحراق مركبة السيد جمال الشاتي أثناء وقوفها بالقرب من منزله في مدينة جنين، ووفقاً لمعلومات الهيئة فإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث مازالت التحريات جارية لمعرفة الفاعلين وسبب قيامهم بهذا العمل. يشار إلى أن السيد جمال الشاتي هو عضو مجلس ثوري في حركة فتح ونائب سابق في المجلس التشريعي.

- بتاريخ 2011/8/13 قام مجهولون بإحراق مقر مجلس قروي بلدة نوبيا/ الخليل، حيث أتى الحريق على جميع محتويات المبنى من أجهزة الكترونية وأثاث مكتبي وعلى الخرائط الهيكلية والصور الجوية لحدود البلدة وعلى ملفات المواطنين من اشتراكات كهرباء وماء، حيث وصفت قيمة الإضرار بالكبيرة جداً، وما زال التحقيق جاري لمعرفة الجناة.

سادساً: التأخير والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية في الضفة الغربية: لوحظ خلال هذا الشهر كما في الأشهر السابقة استمرار ظاهرة عدم تنفيذ قرارات المحاكم أو الالتفاف عليها أو المماطلة في تنفيذها وتركز ذلك في الضفة الغربية وإن كان بوتيرة أقل من السابق.

يعتبر عدم تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية مهما كانت درجتها، مخالفة صريحة لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وتحديد المادة 106 منه، فقد نصت تلك المادة على أنه "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتناع عن تنفيذها على أي نحو جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة...".

ففي مجال محكمة العدل العليا ومحكمة البداية والقرارات الصادرة عنهما، فقد وثقت الهيئة عدداً من الشكاوى حول صدور قرارات من المحكمة العليا، ولم تقم السلطة التنفيذية بشقيها الأمني والمدني بتنفيذ تلك القرارات حتى لحظة إعداد هذا التقرير ومن تلك القرارات:

كما صدر خلال الشهور السابقة عدد من القرارات ذات الشأن الإداري، ورغم صدورها لم تقم السلطة التنفيذية بتنفيذها، وهذه القرارات هي:

1. بتاريخ 2009/6/24 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام في بلدة يطا بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزارة الداخلية ومخالفته للمادة 37 من قانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.
2. بتاريخ 2009/4/22 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية، يفيد بإعادة قيود المواطن نور الدين صالح حماد الذي تم ترفيق قيوده وإنهاء خدماته من جهاز الشرطة بتاريخ 2007/11/1، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يتم تنفيذ القرار المشار إليه.
3. بتاريخ 2009/7/8 صدر قرار من محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة جمعية بيت أمر لرعاية الأيتام في بلدة بيت أمر بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة وذلك لعدم تسبب قرار وزير الداخلية ومخالفته لقانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001، حيث لم ينفذ القرار حتى الآن.
4. بتاريخ 2011/5/24 صدر قرار عن محكمة العدل العليا لصالح المواطن أحمد عوض يوسف بني شمسة/ بلدية بيتا. ويشير هذا القرار إلى ضرورة إزالة منشار حجر من المنطقة السكنية التي يقطن بها المواطن المشتكى. وبمتابعة الهيئة لهذه الشكوى تبين أنه وحتى نهاية شهر حزيران 2011 لم يتم تنفيذ ذلك القرار.
5. بتاريخ 2009/6/29 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الأوقاف والشؤون الدينية القاضي بنقل الموظف محمد جمال نعمان سلهب إلى وظيفة أدنى دون موافقته وما ترتب على ذلك القرار من مساس بحقوقه الوظيفية المكتسبة من حيث الراتب والدرجة ولمخالفته لقانون الخدمة المدنية لعام 1998 وتعديلاته اللاحقة وخصوصاً ما نصت عليه المادة (58) منه فقد تقرر إلغاء القرار الطعين وشل كافة آثاره وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم ينفذ القرار.
6. بتاريخ 2011/3/21 صدر قرار عن محكمة العدل العليا يتعلق بإعادة المواطن شذاي حسين عودة إلى مكان عمله في جهاز ودفع مستحقاته المالية واعتماد فترة الفصل كفترة خبرة لأغراض الرتب، علماً أنه يعمل في الدفاع المدني منذ 2001، وتم فصله في 2008/4/13. وقد انتهى شهر تموز 2011 دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار من قبل الجهات المختصة.
7. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عماد رضوان عبد العزيز رماحة، وقيمتها 29183 شيكل حيث كان يعمل طبّاح في الارتباط العسكري، وقد انتهى شهر تموز دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

8. بتاريخ 2010/12/28 صدر قرار من محكمة بداية رام الله يقضي بدفع مستحقات مالية للمواطن عبد الرؤوف عمر سوالي، وقيمتها 30120 شيكل حيث كان يعمل مستخدم مدني لدى الأمن الوطني، وقد انتهى شهر تموز دون أن يتم تنفيذ ذلك القرار.

وانتهاك الحق في التنقل والسفر: لا تزال معاناة المواطنين في قطاع غزة قائمة بسبب استمرار قضية نفاذ الدفاتر الخاصة بجوازات السفر في محافظات غزة منذ تشرين ثاني 2008.

وحسب معلومات الهيئة التي حصلت عليها من قبل المسؤولين في وزارة الداخلية في الحكومة المقالة، فإن وزارة الداخلية في الضفة الغربية لا تقوم بإرسال دفاتر الجوازات لمواطني قطاع غزة، ما يتسبب في حرمانهم من حقهم في السفر والتنقل، بالإضافة إلى الحاجة الملحة للحالات الخاصة، منها الحالات المرضية التي يتم اتخاذ قرارات بعلاجها في الخارج، والطلبة الذين يدرسون خارج البلاد، إضافة إلى حاجة الآلاف ممن انتهت صلاحية جوازاتهم وحاجتها للتجديد.

والفصل من الوظيفة العمومية واشتراط السلامة الأمنية: لا زالت وزارة التربية والتعليم العالي تصدر قرارات بالفصل أو بتوقيف إجراءات التعيين بحق العاملين في جهاز التربية والتعليم والعالي.

فقد تلقت الهيئة خلال شهر آب 4 شكاوى ضد الوزارة بهذا الصدد، ليرتفع عدد تلك الشكاوى إلى ما يزيد على 501 شكاوى، خلال هذا الشهر والشهور السابقة، يدعي المشتكون في تلك الشكاوى إن فصلهم تم بقرار من وزيرة التربية والتعليم العالي، بدعوى عدم موافقة أو عدم توصية من جهات غير مخولة قانوناً بتلك المهمة.

وكذلك تقوم وزارة التربية والتعليم العالي وغيرها من الوزارات بربط التعيين في الوظائف العامة بشرط السلامة الأمنية والذي يقصد به، موافقة الأجهزة الأمنية على تعيين ذلك الشخص في الوظائف العامة، وقد تطور الحال إلى أن وصل إلى طلب موافقة الأجهزة الأمنية على تجديد الرخص الشخصية للحاصلين على رخص سواقة سيارات الأجرة، أو الحصول أصلاً على رخصة سواقة للسيارات وحافلات النقل بالأجرة، وفي هذا الصدد تعتبر الهيئة أن هذا الإجراء مخالف لقانون الخدمة المدنية والقانون الأساسي الفلسطيني، وانتهاك لحق المواطن في تولي الوظائف العامة في الدولة على قدم المساواة ودون أي تمييز.

المصدر: وكالة معا

<http://alqudsmoon.com/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/86>

[88-%D9%87%D9%8A%D8%A6%D8%A9-](#)

[%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9-](#)

[%D8%AA%D8%B1%D8%B5%D8%AF-](#)

[%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D9%83%D](#)

[8%A7%D8%AA-%D9%81%D9%8A-](#)

[%D8%A7%D9%84%D8%B6%D9%81%D8%A9-
%D9%88%D8%BA%D8%B2%D8%A9-%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84-
%D8%B4%D9%87%D8%B1-%D8%A2%D8%A8.html](#)

ووكالة معا ايضا